

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عمادة مينا الاسكندرية ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ؛  
وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد قنوات  
ومركبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة  
والشركات التابعة لها ؛  
وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٨ بشأن تعيين المؤسسة  
المصرية العامة للنقل البحري لوزير النقل ؛

**قرر :**

**مادة ١** — حين السيد المهندس أحمد كامل البدرى، رئيس مجلس إدارة  
المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري .  
**مذكرة ٢** — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما  
صدر براسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٥ لسنة ١٩٦٨

تعيين مدير عام للمؤسسة المصرية العامة للنقل البحري

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل  
البحري ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين  
بالقطاع العام ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٨ بشأن تعيين المؤسسة  
المصرية العامة للنقل البحري لوزير النقل ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٣ لسنة ١٩٦٨

بإحالة رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري  
إلى المعاش

**رئيس الجمهورية**  
بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلق قرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل  
البحري ؛

وعلق قرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل  
وشركات القطاع العام ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٨ بشأن تعيين المؤسسة  
المصرية العامة للنقل البحري لوزير النقل ؛

**قرار :**

**مادة ١** — يحال إلى المعاش السيد / فؤاد سعيد بيكر، رئيس مجلس  
إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري .

**مادة ٢** — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٦٨

بتعيين رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلق قرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل  
البحري ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار  
قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين والقرارات المتعلقة  
والملائمة له ؛

وعلق قرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل  
وشركات القطاع العام ؛